

إصدارة رقم (٤٤)





تأليف

السَّيد عبد الله الميرغني المحجوب

الجَوَاهِرُ اللَّمِعَةُ
فِي فضَائِلِ يَوْمِ الجُمُعَةِ

تأليفُ

السَّيد عبد الله المِيرْغَني المحجُوب

ربيع الأول ١٤٤٤هـ - أكتوبر ٢٠٢٢م

يمكنكم مراسلتنا، عبر البريد الإلكتروني: ngshjm@yahoo.com
أو عبر صفحة مجموعة نقشجم العلمية، على الفيسبوك: facebook.com/ngshjm

آيَة قُرْآنِيَّة

قال الله تعالى في كتابه الكريم

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ
مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ
ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾

[الجمعة: ٩]

صدق الله العظيم

بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

الْمُقَدِّمَة

الْحَمْدُ للهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ حَمْدًا يُوَافِي نِعَمَهُ وَيُكَافِئُ مَزِيدَهُ، سُبْحَانَكَ لَا نُحْصِي ثَنَاءًا عَلَيْكَ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ، نَحْمَدُكَ عَلَى أَنْ جَعَلْتَ لَنَا عِيدًا فِي سَابِعِ الْأَيَّامِ، وَنَشْكُرُكَ عَلَى تَسْمِيَتِكَ لَهُ عِيدًا، نَظَرًا إِلَى اجْتِمَاعِنَا فِيهِ فِي دَارِ السَّلَامِ.

وَنَشْهَدُ أَنَّ سَيِّدَنَا وَمَوْلَانَا وَحَبِيبَنَا وَقُرَّةَ أَعْيُنِنَا مُحَمَّدًا عَبْدَكَ وَرَسُولَكَ، الَّذِي اخْتَرْتَهُ مِنْ بَيْنِ الْأَنَامِ، وَأَصْطَفَيْتُهُ مِنْ سَادَاتٍ وَأَشْرَافٍ كِرَامٍ. وَنَطْلُبُ مِنْكَ الصَّلَاةَ وَالتَّسْلِيمَ اللَّائِقَيْنِ بِكَ مِنْكَ إِلَيْهِ عَلَى الِاسْتِمْرَارِ وَالدَّوَامِ، وَعَلَى إِخْوَانِهِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْآلِ وَالْأَصْحَابِ الْعِظَامِ.

وَبَعْدُ، فَقَدْ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِامْرِئٍ مَا نَوَى». وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ- وَفِي رِوَايَةٍ: الْإِنْسَانُ- انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»[1].

---

(١) رواه مسلم في "صحيحه" (٥/ ٧٣). والبخاري في ا"لأدب المفرد" (ص٢٨). وأبو داود في "سننه" (٣/ ٧٧). والنسائي في "السنن الكبرى" (٦/ ١٦٢). وأبو يعلى في "مسنده" (١١/ ٣٤٣). والدارمي في "مسنده" (١/ ٤٦٢). والترمذي في "سننه" (٣/ ٦٥٢). وابن حبان في "صحيحه" (٥/ ٥٥). والطبراني في "الدعاء" (ص٣٧٦). والبيهقي في "السنن الكبرى" (٦/ ٤٥٦). والديلمي في "الفردوس" (١/ ٢٨٣).

وَلَمَّا كَانَ الْعِلْمُ أَشْرَفَهَا وَأَجلَّهَا، أَحْبَبْتُ أَنْ يَكُونَ هُوَ النَّصِيبُ، وَالْعَمَلُ الَّذِي لِمَنَازِلِ الْقُرْبِ خَطِيبٌ، وَقَدْ خَطَرَ فِي الْبَالِ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ فِيمَا يَتَعَلَّقُ بِالْجُمُعَةِ، لِيَكُونَ نَفْعُهُ لِلْجَمِيعِ.

وَلَمَّا كَانَتْ مِنَ الْجَمْعِ الَّذِي هُوَ أَشْرَفُ مَقَاصِدِ الْعَارِفِينَ وَالْمُحِبِّينَ، وَأَعْلَى مَرَاتِبِ السَّالِكِينَ وَالسَّائِرِينَ، وَقَدْ رَأَيْتُ فِي ذَلِكَ رِوَايَةً مُخْتَصَرَةً لِبَعْضِ الْعُلَمَاءِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُبَسِّطَهَا بَسْطًا نَافِعًا، وَلِكَثِيرٍ مِنَ الْخَيْرَاتِ جَامِعًا، مُبَوِّبًا ذَلِكَ بَابَيْنِ وَخَاتِمَة: الْبَابُ الْأَوَّلُ: فِي فَضَائِلِ الْجُمُعَةِ. الثَّانِي: فِي خَصَائِصِهَا وَفِيهِ فُصُولٌ. وَسَمَّيْتُهُ:

[الْجَوَاهِرُ اللَّمِعَةُ فِي فَضَائِلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ]

بِضَمِّ الْجِيمِ مَعَ ضَمِّ الْمِيمِ وَسُكُونِهَا وَفَتْحِهَا، جَمْعُهَا جُمَعٌ وَجُمُعَاتٌ، سُمِّيَتْ بِذَلِكَ لِاجْتِمَاعِ النَّاسِ فِيهَا.

وَفِي "الْجَامِعِ الصَّغِيرِ": «إِنَّمَا سُمِّيَتِ الْجُمُعَةَ لأَنَّ آدَمَ جُمِعَ فِيهَا خَلْقُهُ». رَوَاهُ الْخَطِيبُ عَنْ سَلْمَانَ. وَفِي الْحَدِيثِ: «أَتَدْرِي مَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ؟، قُلْتُ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ؟، قَالَ: هُوَ الَّذِي جَمَعَ اللَّهُ فِيهِ بَيْنَ أَبَوَيْكُمْ»(٢). وَتُسَمَّى أَيْضًا الْعَرُوبَة، «وَكَانَ تَجمِيعُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهِجْرَةِ».

---

(٢) رواه أحمد في "مسنده" (٣٩/ ١٢٣). وعبد الرزاق في "مصنفه" (٣/ ٢٥٦).

الْبَابُ الأَوَّلُ: فِي فَضْلِ الْجُمُعَةِ

قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ الْآيَةَ [الجمعة: ٩]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «سَيِّدُ الْأَيَّامِ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، أَعْظَمُ مِنْ يَوْمِ النَّحْرِ وَالفِطْرِ، وَفِيهِ خَمْسُ خِلَالٍ: فِيهِ خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى آدَمَ، وَفِيهِ أُهْبِطَ مِنَ الجَنَّةِ إِلَى الْأَرْضِ، وَفِيهِ تُوُفِّيَ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَسْأَلُ اللَّهَ العَبْدُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا اسْتُجِيبَ لَهُ مَا لَمْ يَسْأَلْ إِثْمًا أَوْ قَطِيعَةَ رَحِمٍ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ، وَمَا مِنْ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ وَلَا سَمَاءٍ وَلَا أَرْضٍ وَلَا جَبَلٍ وَلَا حَجَرٍ، إِلَّا وَهُوَ مُشْفِقٌ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ». رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وَأَحْمَدُ وَالْبُخَارِيُّ فِي "التَّارِيخِ". عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَفْضَلِ الْمَلَائِكَةِ جِبْرِيلُ، وَأَفْضَلِ النَّبِيِّينَ آدَمُ، وَأَفْضَلِ الْأَيَّامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْيَوْمُ الْمَوْعُودُ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، وَالْيَوْمُ الْمَشْهُودُ يَوْمُ عَرَفَةَ، وَالشَّاهِدُ يَوْمُ الجُمُعَةِ، وَمَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ وَلَا غَرَبَتْ عَلَى يَوْمٍ أَفْضَلَ مِنْهُ، لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَدْعُو اللَّهَ تَعَالَى بِخَيْرٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ، وَلَا يَسْتَعِيذُ مِنْ

شَيْءٍ إِلَّا أَعَاذَهُ اللَّهُ تَعَالَى مِنْهُ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةٌ لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، يَسْتَغْفِرُ اللَّهَ تَعَالَى إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ تَعَالَى لَهُ». رَوَاهُ ابْنُ السُّنِّيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَفَّارَةُ مَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ». رَوَاهُ النَّسَائِيُّ عَنْهُ أَيْضًا.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « لَا يَتْرُكُ اللَّهُ أَحَدًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا غَفَرَ لَهُ». رَوَاهُ الْخَطِيبُ عَنْهُ أَيْضًا. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِلَّهِ فِي كُلِّ يَوْمِ [جُمُعَةٍ] سِتَّمِائَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ، قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ». رَوَاهُ أَبُو يَعْلَى عَنْ أَنَسٍ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْلَةُ الجُمُعَةِ وَيَوْمُ الجُمُعَةِ أَرْبَعٌ وَعِشْرُونَ سَاعَةً، لِلَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ سَاعَةٍ مِنْهَا سِتُّمِائَةِ أَلْفِ عَتِيقٍ مِنَ النَّارِ كُلُّهُمْ قَدِ اسْتَوْجَبُوا النَّارَ». رَوَاه الْخَلِيلِيُّ عَنْ أَنَسٍ أَيْضًا.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسُ لَيَالٍ لَا تُرَدُّ فِيهِنَّ الدَّعْوةُ: أَوَّلُ لَيْلَةٍ مِنْ رَجَبٍ، وَلَيْلَةُ النِّصْفِ مِنْ شَعْبَانَ، وَلَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، وَلَيْلَةُ الْفِطْرِ، وَلَيْلَةُ النَّحْرِ». ابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَوْمُ الْجُمُعَةِ حَجُّ الْمَسَاكِينَ». وَفِي رِوَايَةٍ: «حَجُّ الْفُقَرَاءِ». الْقُضَاعِيُّ وَابْنُ عَسَاكِرَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ يُسَعِّرُ جَهَنَّمَ كُلَّ يَوْمٍ فِي نِصْفِ النَّهَارِ، وَيَحْبِسُهَا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ». الطَّبَرَانِيُّ عَنْ وَاثِلَةَ.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا سَلِمَتِ الْجُمُعَةُ سَلِمَتِ الْأَيَّامُ، إِذَا سَلِمَ رَمَضَانُ سَلِمَتِ السَّنَةُ». رَوَاهُ الدَّارَقُطْنِيُّ وَابْنُ عَدِيٍّ وَأَبُو نُعَيْمٍ وَالْبَيْهَقِيُّ عَنْ عَائِشَةَ. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إِنَّ اللَّهَ يَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فِي مِقْدَارِ كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ عَلَى كَثِيبٍ أَبْيَضَ »[٣].

وَالْأَحَادِيثُ وَالْآثَارُ فِي فَضْلِهَا كَثِيرَةٌ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي فَضْلِهَا إِلَّا سَاعَةَ الْإِجَابَةِ لَكَفَى. وَقَدْ اخْتُلِفَ فِيهَا فَذَهَبَ كَثِيرٌ إِلَى أَنَّهَا مِنْ حِينِ يَجْلِسُ الْإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ إِلَى أَنْ يُتِمَّ الصَّلَاةَ وَهُوَ الصَّحِيحُ، لِمَا ثَبَتَ فِي "صَحِيحِ مُسْلِمٍ": عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّهَا مَا بَيْنَ جُلُوسِ الْإِمَامِ عَلَى الْمِنْبَرِ، إِلَى أَنْ يُسَلِّمَ فِي الصَّلَاةِ». وَذَهَبَ كَثِيرٌ إِلَى أَنَّهَا وَقْتُ الْعَصْرِ. وَقِيلَ: الْيَوْمُ كُلُّهُ وَلَيْلَتُهُ كُلُّهَا. وَقِيلَ: مِنْ حِينِ تُقَامُ الصَّلَاةُ إِلَى حِينِ السَّلَامِ مِنْهَا. وَقِيلَ: آخِرُ سَاعَةٍ

(٣) رواه الخطيب في "تاريخه" (٧/ ٢٢٨).

مِنْهُ. وَقِيلَ: بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ. وَقِيلَ: بَعْدَ طُلُوعِهَا. وَذَهَبَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى أَنَّهَا بَعْدَ زَيْغِ الشَّمْسِ بِيَسِيرٍ. وَقِيلَ: وَقْتُ قِرَاءَةِ الْإِمَامِ الْفَاتِحَةَ إِلَى أَنْ يَقُولَ: آمِين.

وَفِي "الْإِحْيَاءِ": قَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: هِيَ مُبْهَمَةٌ فِي جَمِيعِ الْيَوْمِ، مِثْل لَيْلَةَ الْقَدْرِ، حَتَّى تَتَوَفَّرَ الدَّوَاعِي عَلَى مُرَاقَبَتِهَا، وَقَدْ قِيلَ: إِنَّهَا تَنْتَقِلُ فِي سَاعَاتِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَتَنَقُّلِ لَيْلَة الْقَدْرِ، وَهَذَا هُوَ الْأَشْبَهُ. انْتَهَى.

وَقِيلَ: غَيْرُ ذَلِكَ إِلَى أَزْيَدَ مِنْ ثَلَاثِينَ قَوْلاً، ذَكَرَهَا الْقَسْطَلَّانِيُّ فِي "لَوَامِعِ الْأَنْوَارِ"، وَنَظَمَهَا السُّيُوطِيُّ فِي سَبْعَة عَشَرَ بَيْتًا، فَقَالَ:

خُذِ الْخلْفَ فِي وَقْتِ الْإِجَابَةِ وَاتَّبِعْ ... طَرِيقَ الْهُدَى وَاسْلُكْ مَسَالِكَ ذِي الْبَرِّ
فَرفعٌ وَنَقلُ الْوُجُودِ بِجَمْعِهِ ... فَقَطْ فِي جَمِيعِ الْعَامِ وَالسِّرّ كَالْقَدْرِ
وَعِنْدَ إِدْرَاكِ الْفَجْرِ أَوْ جُمُعَةٍ إِذْ ... تَزُولُ ذكا أَوْ يَنْتَهِي الظِّلّ كَالشِّبْرِ
وَقِيلَ ذِرَاعًا أَوْ مِنْ الشِّبْرِ قَدْرهُ ... بِشِبْرَيْنِ أَوْ لِلشَّمْسِ مِنْ مَطْلَعِ الْفَجْرِ
وَزِيدَ عَلَيْهِ فِي عصير لِمُغْربٍ ... وَزِيدَ إِلَى التَّكْبِيرِ مِنْ مَنْزِل النَّبْر
وَعِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ أَوْ بَعْدَ سَاعَةٍ ... وَفِي الْعَصْرِ أَوْ لِلاخْتِيَارِيّ فِي الْعَصْرِ
وَمُطْلَق بَعْدَ الْعَصْرِ أَوْ مِنْ زَوَالِهَا ... لِإِحْرَامِهِ أَوْ لِلْخُرُوجِ أَوْ الْفِطْر
وَعِنْدَ خُرُوجِ لِلْإِمَامِ وَمنه لِلَإِ ... قَامَةِ أَوْ لِلْفَرَاغِ مِنَ الذِّكْرِ
وَبَيْنَ أَذَانٍ وَانْقِضَاءِ صَلَاتِهِمْ ... وَبَيْنَ انْقِضَاهَا وَالْإِقَامَة فِي الْأَثَر

وَمِنْهَـــا إِلَـــى أَخْـــذِ الْإِمَـــامِ مَقَامَـــهُ   وَعِنْدَ صُعُودِ الْمِنْبَرِ الْأَخْذ فِي الشُّكْرِ
وَمِـن بَدْئِـهِ حَتَّـى الْفَـرَاغ لِخُطْبَـةٍ   وَعِنْـــدَ أَذَانٍ وَالْإِقَامَـــة وَالزَّجْـــر
وَعِنْـدَ جُلُـوسٍ لِلْخَطِيـبِ وَسَـاعَة   صَـلَاة رَسُـولِ اللهِ كَانَـتْ بِهَـا فَـادْرِ
وَثَالِـث سَـاعَات النَّهَـارِ أَخِيرهَـا   وَآخِـر أُولَـى سَـاعَة بَعْـدَ مَـا الْعَصْـر
وَمِـنْ صُـفْرَةٍ حَتَّـى تَغِيـبَ وَأَخَـذهَا   بِغَيْـبٍ إِلَـى أَنْ تَسْـتَمِرَّ وَرَى السَّـتْر
وَقَدْ زَادَ فِي الْحِصْنِ الْحَصِينِ إِذَا قَـرَأَ   الْخَطِيبُ بِهَا السَّبُع الْمَثَانِي فِي الذِّكْرِ
وَصَـحَّح يَحْيَـى أَنَّهَـا مِـنْ جُلُوسِـهِ   إِلَى مُنْتَهَى التَّسْلِيمِ وَأَعْضَدُهُ بِالنَّصْرِ

وَقَالَ الْمُلاّ الْقَارِيُّ فِي "شَرْحِهِ الْحِصْنِ الْحَصِينِ": وَمُجْمَلُ مَرَام الْكَلَامِ فِي هَذَا الْمَقَامِ أَنَّ الْجَمْعَ الْمُطَابَقَ لِلسَّمْعِ الْمُوَافِقَ لِلطَّبْعِ بَيْنَ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ وَالرِّوَايَاتِ وَالْأَقْوَالِ الصَّرِيحَةِ، هُوَ أَنْ يُقَالَ إِنَّ السَّاعَةَ الْمَرْجُوَّةَ مُبْهَمَةٌ تَدُورُ فِي الْأَوْقَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَإِنْ تَوَقَّعَ حُصُولهَا فِي الْوَقْتَيْنِ الْمُخْتَارِيّ أَكْثَر مِمَّا تَقَدَّمَ فِي ذِكْرِ سَاعَاتِهَا انْتَهَى. أَقُولُ: وَهُنَا الْأَخِيرُ مَعَ الْإِبْهَامِ أَنْسَب بِفَيْضِ فَضْل الْمَلِكِ الْعَلَّامِ، وَأَلْيَق بِاخْتِلَافِ أَحْوَالِ الْأَنَامِ.

الْبَابُ الثَّانِي: فِي خَصَائِصِهَا

هِيَ كَثِيرَةٌ جِدًّا، وَهِيَ عَلَى سِتَّةِ أَقْسَامٍ: تِلَاوَةٌ، وَصَلَاةٌ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَذِكْرٌ، وَصَلَاةٌ نَافِلَةٍ، وَأُمُورٌ أُخَر مُفَرَّقَة، وَلِكُلٍّ مِنْهَا فَضْلٌ عَلَى حِدَة.

فَصْلٌ: التِّلَاوَة:

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ سَطَعَ لَهُ نُورٌ، مَا بَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْأَرْضِ السَّابِعَةِ، حَشْوُهُ مَلَائِكَةٌ يَسْتَغْفِرُونَ لِقَائِلِهَا حَتَّى يُصْبِحَ». وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ السُّورَةَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا آلُ عِمْرَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَمَلَائِكَتُهُ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ»(٤). وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اقْرَءُوا سُورَةَ هُودٍ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»(٥).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِسُورَةٍ مَلَأَتْ عَظَمَتُهَا السَّمَوَاتِ وَالْأَرْض، وَلِكَاتِبِهَا مِنَ الْأَجْرِ مِثْلُ ذلِكَ، وَمَنْ قَرَأَهَا يَوْمَ الجُمُعَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وبَيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى، وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، وَمَنْ قَرَأَ الْخَمْسَ الْأَوَاخِرَ مِنْهَا عِنْدَ نَوْمِهِ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى، أَيَّ اللَّيْلَ شَاءَ؟، سُورَةُ أَصْحَابِ الْكَهْفِ»(٦).

---

(٤) رواه الطبراني في المعجم "الكبير" (١١/ ٤٨) و"الأوسط" (٦/ ١٩١).

(٥) رواه الدارمي في "مسنده" (٤/ ٢١٤٢).

(٦) رواه ابن مرْدَوَيْه والديلمي.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ»(٧). وَفِي رِوَايَةٍ: «مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ الْعَتِيقِ»(٨).

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، أُعْطِيَ نُورًا مِنْ حَيْثُ يَقْرَؤُهَا إِلَى مَكَّةَ، وَغُفِرَ لَهُ إِلَى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى وَفَضْل ثَلاثَةَ أَيَّامٍ، وَصَلَّى عَلَيْهِ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، حَتَّى يُصْبِحَ أَوْ يُمْسِي، وَعُوفِيَ مِنَ الدَّاءِ وَالدُّبَيْلَةِ، وَذَاتِ الْجَنْبِ وَالْبَرَصِ وَالْجُذَامِ وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ»(٩).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ يس وَالصَّافَّاتِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ سَأَلَ اللَّهَ أَعْطَاهُ سُؤْلَهُ»(١٠). وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الدُّخَانِ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ غُفِرَ لَهُ»(١١). وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ قَرَأَ حم الدُّخَانَ فِي لَيْلَةِ جُمُعَةٍ أَوْ يَوْم جُمُعَةٍ، بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ»(١٢).

(٧) رواه الحاكم في "المستدرك" (٢/ ٣٩٩). رواه البيهقي في "السنن الكبرى" (٣/ ٣٥٣).

(٨) رواه سعيد بن منصور في "سننه" (٦/ ٢٠٨). والدارمي في "مسنده" (٤/ ٢١٤٣). والبيهقي في "السنن الكبرى". والخطيب في "تاريخه" (٥/ ٢٢١).

(٩) رواه المستغفري في "فضائل القرآن" (٢/٥٦٢).

(١٠) رواه ابن أبي داود في "فضائله"، وابن النجَّار.

(١١) رواه الترمذي في "سننه" (٥/ ١٦٣). والدارمي في "مسنده" (٤/ ٢١٥٢). وأبو يعلى في "مسنده" (١١/ ١٠٥). وابن عساكر في "تاريخه" (٢٧/ ٣١).

(١٢) رواه الطبراني في "المعجم الكبير" (٨/ ٢٦٤).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾، سَبْعَ مَرَّاتٍ، أَعَاذَهُ اللَّهُ بِهَا مِنَ السُّوءِ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»(١٣). وَفِي رِوَايَةٍ بِزِيَادَةِ: «قَبْلَ أَنْ يَتَكَلَّمَ كَفَّرَ عَنْهُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَتَيْنِ وَكَانَ مَعْصُومًا»(١٤). وَفِي أُخْرَى: «كَانَ ضَامِنًا هُوَ وَمَالُهُ وَوَلَدُهُ مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ»(١٥). وَفِي لَفْظٍ: «حُفِظَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ إِلَى مِثْلِهِ». وَفِي رِوَايَةٍ أُخْرَى: «مَنْ قَرَأَ إِذَا سَلَّمَ الْإِمَامُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ يُثْنِيَ رِجْلَيْهِ، فَاتِحَةَ الْكِتَابِ وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ﴾ وَ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ سَبْعًا سَبْعًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ»(١٦).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ فِي لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ أَوْ فِي يَوْمِهَا مِائَةَ مَرَّةٍ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَإِنْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ». وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ قَرَأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مِائَةَ مَرَّةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَقَدْ أَدَّى مِنْ حَقِّ الْجُمُعَةِ مَا أَدَّتْ حَمَلَةُ الْعَرْشِ مِنْ حَقِّ الْعَرْشِ»(١٧).

---

(١٣) رواه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص٣٣٢). وابن شاهين في "الترغيب" (ص١٣٧).

(١٤) رواه سعيد بن منصور في "سننه".

(١٥) رواه أبو عبيد في "فضائل القرآن" (ص٢٧٣). وحميد بن زنجويه في "فضائل الأعمال".

(١٦) رواه أبو الأسعد القشيري في "الأربعين".

(١٧) رواه المستغفري في "فضائل القرآن" (٢/ ٧١٥).

وَهَذَا مَا يَسَّرَ اللَّهُ جَمْعَهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ فِي التِّلَاوَةِ، وَقَدْ عُدَّ فِي الْأَصْلِ مِنَ الْوَارِدِ أَيْضًا آيَةَ الْكُرْسِيِّ وَسُورَةَ الْجُمُعَةِ، وَالْمُنَافِقُون، وَ﴿إِذَا زُلْزِلَت﴾، وَسُورَةَ الْكَافِرُون.

فَصْلٌ: الصَّلَاةَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

قَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ قُبِضَ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ فِيهِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى الْأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الْأَنْبِيَاءِ»(١٨). وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ تُعْرَضُ صَلَاتُنَا عَلَيْكَ، وَقَدْ أَرِمْتَ أَيْ بَلِيتَ؟، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ... إِلَى آخِرِهِ».

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ فَإِنَّهُ مَشْهُودٌ تَشْهَدُهُ الْمَلَائِكَةُ، وَإِنَّ أَحَدًا لَنْ يُصَلِّيَ عَلَيَّ إِلَّا عُرِضَتْ عَلَيَّ صَلَاتُهُ حِينَ يَفْرُغَ مِنْهَا»(١٩). وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ، فَمَنْ كَانَ أَكْثَرَهُمْ عَلَيَّ

---

(١٨) رواه أحمد في "مسنده" (٢٦/ ٨٤). وابن ماجه في "سننه" (١/ ٣٤٥). وأبو داود في "سننه" (١/ ٤٠٥). والنسائي في "سننه" (٣/ ٩١). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١١٨/٣). والدارمي في "مسنده" (٢/ ٩٨١). والبزار في "مسنده" (٨/ ٤١١). وابن خزيمة في "صحيحه" (٢٤٣/٦). وابن حبان في "صحيحه" (١/ ٣٥٣). واللطبراني في "المعجم الكبير" (١/ ٢١٦) و "الأوسط" (٥/ ٩٧). والحاكم في "المستدرك" (١/ ٤١٣). وأبو نعيم في "دلائل النبوة" (ص٥٦٦). والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣/ ٣٥٣).

(١٩) رواه ابن ماجه في "سننه" (١/ ٥٢٤).

صَلَاةً كَانَ أَقْرَبَهُمْ مِنِّي مَنْزِلَةً»[٢٠].

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَكْثِرُوا الصَّلَاةَ عَلَيَّ فِي اللَّيْلَةِ الْغَرَّاءِ وَالْيَوْمِ الْأَزْهَرِ، فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تُعْرَضُ عَلَيَّ»[٢١]. وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «أَكْثِرُوا مِنَ الصَّلاةِ عَلَيَّ فِي يَوْمِ الجُمُعَةِ ولَيْلَةِ الجُمُعَةِ، فَمَنْ فَعَلَ ذلِكَ كُنْتُ لهُ شَهِيدًا، أَوْ شَافِعًا يَوْمَ القِيامَةِ»[٢٢]. وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَمَانِينَ مَرَّةً غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُ ثَمَانِينَ سَنَةٍ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْك؟، قَالَ: تَقُولُ اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِك وَرَسُولِك النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، وَتَعْقِدُ وَاحِدَةً»[٢٣].

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ أَقْرَبَكُمْ مِنِّي يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي كُلِّ مَوْطِنٍ، أَكْثَرُكُمْ عَلَيَّ صَلَاةً فِي الدُّنْيَا، مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَوْ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ مِائَةَ مَرَّةٍ، قَضَى اللَّهُ لَهُ مِائَةَ حَاجَةٍ، سَبْعِينَ مِنْ حَوَائِجِ الْآخِرَةِ، وَثَلَاثِينَ مِنْ حَوَائِجِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يُوَكِّلُ اللَّهُ بِذَلِكَ مَلَكًا يُدْخِلُهُ فِي قَبْرِي، كَمَا يُدْخِلُ عَلَيْكُمُ الْهَدَايَا، يُخْبِرُنِي مَنْ صَلَّى عَلَيَّ بِاسْمِهِ وَنَسَبِهِ إِلَى عَشِيرَتِهِ، فَأُثْبِتُهُ عِنْدِي فِي صَحِيفَةٍ

(٢٠) رواه البيهقي في "السنن" (٣/٣٥٣) وفي "الشعب" (٣/١١٠). والديلمي في "الفردوس" (١/ ٨١).
(٢١) رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣/ ١١١). والديلمي في "الفردوس" (١/ ٧٣).
(٢٢) رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣/ ١١١).
(٢٣) رواه الخطيب في "تاريخه" (١٥/ ٦٣٦). والديلمي في "الفردوس" (٢/ ٤٠٨).

بَيْضَاءَ»[٢٤]. أَخْرَجَهُ السُّيُوطِيُّ فِي "تَفْسِيرِهِ"[٢٥]، وَالْمُنْذِرِيّ.

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمِ جُمُعَةٍ مِائَةَ مَرَّةٍ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَقْعَدَهُ مِنَ الْجَنَّةِ». «وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ مَرَّةً وَاحِدَةً فَتُقُبِّلَتْ مِنْهُ مَحَا اللَّهُ عَنْهُ ذُنُوبَ ثَمَانِينَ سَنَةً»[٢٦]. وَفِي رِوَايَةٍ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ».

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «لَا تَدَعْ إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَلْفَ مَرَّةٍ، تَقُولُ: اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ»[٢٧]. وَكَانَ الْعَابِدُونَ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَوْمَ الْجُمُعَةِ أَلْفَ مَرَّةٍ. وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «مَنْ صَلَّى عَلَيَّ فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، مَحَا اللَّهُ عَنْهُ ذُنُوبَ أَرْبَعِينَ سَنَةً»[٢٨]. إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ.

وَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ صَلَّى عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَذِهِ الْكَلِمَاتِ، فَقَدْ صَلَّى عَلَيْهِ بِصَلَاةِ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ، قَالَ: يَقُولُ: صَلَوَاتُ اللَّهِ تَعَالَى وَمَلَائِكَتِهِ وَأَنْبِيَائِهِ وَرُسُلِهِ وَجَمِيعِ خَلْقِهِ، عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، عَلَيْهِ وَعَلَيْهِمُ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ

---

(٢٤) رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (٤/ ٤٣٥).

(٢٥) قال السيوطي في تفسيره "الدر المنثور": وأخرج الْبَيْهَقِيّ فِي شعب الإِيمان وَابْن عَسَاكِر وَابْن الْمُنْذر فِي تَارِيخه عَن أنس بن مَالك رَضِي الله عَنهُ، وذكر الحديث بطوله.

(٢٦) رواه أبو القاسم الأصبهاني في "الترغيب والترهيب". وابن عساكر في "تاريخه".

(٢٧) رواه أبو نعيم في "تاريخه" (٢/ ١٤٢). والشيرازي في "الألقاب".

(٢٨) رواه أبو الشيخ، وأبو سعد في "شرف المصطفى".

اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ. وَقَالَ: مَنْ صَلَّى بِهَذِهِ كُلِّ يَوْمٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ مِائَةَ مَرَّة، حَشَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي زُمْرَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ، حَتَّى يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ».

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «مَنْ قَالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ عَشْر مَرَّاتٍ: اَللَّهُمَّ يَا دَائِمَ الْفَضْلِ عَلَى البَرِيَّةِ، يَا بَاسِطَ اليَدَيْنِ بِالْعَطِيَّةِ، يَا صَاحِبَ المَوَاهِبِ السَّنِيَّةِ، صَلِّ عَلَى مُحَمِّدٍ خَيْرِ الوَرَى بِالسَجِيَّة، وَاغْفِرْ لَنَا يَا ذَا العُلَى فِي هَذِهِ الْعَشِيَّةِ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ أَلْف حَسَنَةٍ، وَمَحى عَنْهُ مِائَةَ أَلْفِ أَلْف سَيِّئَةٍ، وَرَفَعَ لَهُ مِائَةَ أَلْفِ أَلْف دَرَجَةٍ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ زَاحَمَ إِبْرَاهِيمَ الْخَلِيل عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي قُبَّتِهِ».

وَقَالَ الشَّيْخَانِ أَبُو طَالِبٍ الْمَكِّيِّ وَأَبُو حَامِدٍ الْغَزَالِيّ رَحِمَهُمَا اللَّهُ تَعَالَى: مَنْ قَالَ سَبْع جُمَعٍ، فِي كُلِّ جُمُعَةٍ سَبْع مَرَّاتٍ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، صَلَاةً تَكُونُ لَكَ رِضًا وَلَهُ جَزَاءً وَلِحَقِّهِ أَدَاءً، وَأَعْطِهِ الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ وَالْمَقَامَ الْمَحْمُود الَّذِي وَعَدْتَهُ، وَاجْزِهِ أَفْضَلَ مَا جَازَيْتَ نَبِيًّا عَنْ قَوْمِهِ وَرَسُولًا عَنْ أُمَّتِهِ، وَصَلِّ عَلَى جَمِيعِ إِخْوَانِهِ مِنْ النَّبِيِّينَ وَالصَّالِحِينَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ، وَجَبَتْ لَهُ شَفَاعَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». وَنَسَبَ

ذَلِكَ السَّخَاوِيُّ فِي "الْقَوْلِ الْبَدِيع"، لِرِوَايَةِ ابْنِ عَاصِمٍ مَرْفُوعَة.

وَنَقَلَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ عَنِ الْجَلَالِ السُّيُوطِيّ أَنَّهُ قَالَ: مَنْ ذَكَرَ هَذِهِ الصَّلَاة لَيْلَة الْجُمُعَةِ وَلَوْ مَرَّة وَلَازِمَ عَلَيْهَا، لَمْ يُلْحِدهُ فِي قَبْرِهِ إِلَّا الْمُصْطَفَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهِيَ: «اللَّهُمَّ صلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ، الْحَبِيبِ، الْعَالِي الْقَدْرِ، الْعَظِيمِ الْجَاهِ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ».

وَقَدْ نُقِلَ عَنْ بَعْضِ الْعُلَمَاءِ وَالْأَوْلِيَاءِ فِي هَذَا الْبَابِ صَلَوَات كَثِيرَة، وَذَكَرُوا لَهَا ثَوَابًا وَفَضْلاً جَزِيلاً، وَكُلُّهُم صَادِقُون، وَفَضْلُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَأَجَلُّ، وَالْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ.

وَهَذِهِ فَائِدَةٌ: زَائِدَةٌ لَا اخْتِصَاصَ لَهَا بِالْجُمُعَةِ، ذَكَرْتُهَا لِكَوْنِهَا أَفْضَل أَوْقَاتِهَا: نُقِلَ عَنِ الْعَارِفِ الْبَكْرِيّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَرَأَ هَذِهِ الصَّلَاة فِي عُمْرِهِ وَلَوْ مَرَّةً وَاحِدَةً وَدَخَلَ النَّارَ، فَلِيَقْبِضْنِي بَيْنَ يَدَيْ اللَّهِ تَعَالَى، وَهِيَ: «اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ الفَاتِحِ لِمَا أُغْلِقَ، وَالخَاتِمِ لِمَا سَبَقَ، النَّاصِرِ الْحَقِّ بِالْحَقِّ، وَالْهَادِي إِلَى صِرَاطِكَ الْمُسْتَقِيم، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ، حَقَّ قَدْرِهِ وَمِقْدَارِهِ الْعَظِيم».

فَصْلٌ: الذِّكْر:

وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَوْمُ عِيدٍ وَذِكْرٍ، فَلَا تَجْعَلُوا عِيدَكُمْ يَوْمَ صِيَامٍ، وَلَكِنِ اجْعَلُوهُ يَوْمَ الذِّكْرِ إِلَّا أَنْ تَخْلِطُوهُ بِأَيَّامٍ»[٢٩]. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ صَبِيحَةَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ: أَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ، غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ»[٣٠].

«وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْمَسْجِدَ، أَخَذَ بِعِضَادَتَيِ الْبَابِ، وَقَالَ: اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي أَوْجَهَ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ، وَأَقْرَبَ مَنْ تَقَرَّبَ إِلَيْكَ، وَأَفْضَلَ مَنْ سَأَلَكَ وَرَغِبَ إِلَيْكَ»[٣١]. وَيُمْكِنُ الدُّعَاء بِهِ بِوَجْهَيْنِ، بِزِيَادَةِ لَفْظِ: مَنْ. كَمَا قَالَهُ النَّوَوِيُّ فِي "أَذْكَارِهِ"، يَعْنِي: «اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِنْ أَوْجَهِ مَنْ تَوَجَّهَ إِلَيْكَ». وَهَكَذَا إِلَى آخِرِهِ. وَبِعَدَمِهَا عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، لَا سِيَّمَا عَلَى قَوْلِ الْمُحَقِّقِينَ مِنْ عُلَمَائِنَا أَهْل السُّنَّةِ إِنَّمَا تَكُونُ سُنَّةً عَلَى أَنْ أَتَى بِهَا عَلَى وَفْقِ السُّنَّةِ مِنْ كُلِّ وَجْهٍ، وَالْمَعْنَى عَلَى أَنَّ هَذَا يَكُونَ، إِذْ كُلّ

---

(٢٩) رواه البخاري في "التاريخ" (١١/ ٥٢). وأحمد في "مسنده" (١٣/ ٣٩٥). وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (١/ ٤٥١). وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/ ٣١٥). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣/ ٣٩٤). والديلمي في "الفردوس" (٥/ ٥٣٠). وابن عساكر في "تاريخه" (٢٦/ ٩٠).

(٣٠) رواه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص٧٥). وابن عساكر في "تاريخه" (٣٨٢/١٦).

(٣١) رواه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص٣٣٢).

مُتَوَجِّهٍ مَطْلُوبٌ مِنْهُ أَنَّ يَطْلُبَ ذَلِكَ، وَحُصُولهُ لِلْكُلِّ مُحَالٌ، لِأَنَّا لَا نَقُولُ مَزَايَاهُ تَعَالَى لَا تُحْصَرُ، فَلَا مَانِعَ مِنْ أَنْ يُخَصَّ بِأَفْضَلِيَّةٍ لَا يُشَارِكُهُ فِيهَا الْآخَر.

وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَالَ بَعْدَ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ قَاعِدٌ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ: سُبْحَانَ اللَّهِ وَبِحَمْدِهِ، سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ، واسْتَغْفَرَ اللَّهَ، مِائَةَ مَرَّةٍ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ أَلْفَ ذَنْبٍ، وَلِوَالِدَيْهِ أَرْبَعَةً وَعِشْرِينَ أَلْفَ ذَنْبٍ»(٣٢). كَذَا ذَكَرَهُ الْبَهْنَسِيُّ فِي "رِسَالَتِهِ". وَذَكَرَهُ ابْنُ عَطَاءِ اللَّهِ فِي "مِفْتَاحِ الْفَلَاحِ": «سُبْحَانَ اللَّهِ الْعَظِيمِ وَبِحَمْدِهِ». مِنْ غَيْرِ اسْتِغْفَارٌ.

وَعَنْ حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يَأْمُرُ أَصْحَابَهُ، أَنْ يَقُولُوا بِإِثْرِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ: اللَّهُمَّ يَا ذَا الْمَنِّ وَلَا يُمَنَّ عَلَيْكَ أَحَد، يَا ذَا الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ، وَيَا ذَا الطَّوْلِ وَالْإِنْعَامِ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، ظَهْرَ اللَّاجِينَ، وَجَارَ الْمُسْتَجِيرِينَ، وَمَأْمَنَ الْخَائِفِينَ، إِنْ كُنْتَ [كَتَبْتَنِي] فِي أُمِّ الْكِتَابِ شَقِيًّا مَحْرُومًا مُقَتَّراً عَلَيَّ فِي الرِّزْقِ، فَامْحُ اللَّهُمَّ مِنْ أُمِّ الْكِتَابِ شَقَاوَتِي وَحِرْمَانِي وَإِقْتَارَ رِزْقِي، وَاكْتُبْنِي عِنْدَكَ سَعِيدًا مَرْزُوقًا

---

(٣٢) رواه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص٣٣٤). والديلمي في "مسنده".

مُوَفَّقاً فِي الْخَيْرَاتِ، فَإِنَّك قُلْتَ وَقَوْلُكَ الحَقُّ، فِي كِتَابِكَ الْمُنْزَلِ، عَلَى نَبِيِّكَ الْمُرْسَلِ: ﴿يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٣٩]»[٣٣].

وَقَالَ تَعَالَى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الجمعة: ١٠]. فَيَنْبَغِي الْإِكْثَارُ مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ صَلاتِهَا.

وَرَوَى أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ رَجَبٌ يَقُولُ: اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي رَجَبٍ وَشَعْبَانَ، وَبَارِكْ رَمَضَانَ، وَإِذَا كَانَتْ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ: لَيْلَةٌ غَرَّاءُ، وَيَوْمٌ أَزْهَرُ»[٣٤].

فَصْلٌ: الصَّلَاةَ النَّافِلَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ الْجُمُعَة فَقَالَ: إِنَّ فِيهَا سَاعَةً لَا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ، قَائِمٌ يُصَلِّي يَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ. قُلْنَا: يُقَلِّلُهَا يُزَهِّدُهَا»[٣٥].

---

(٣٣) قال السيوطي في تفسيره "الدر المنثور" (٤/٦٦١): وَأخرج ابْن أبي شيبَة فِي الْمُصَنّف وَابْن أبي الدُّنْيَا فِي الدُّعَاء عَن ابْن مَسْعُود رَضِي الله عَنهُ وذكر الحديث بطوله. ورواه والضبي في "الدعاء" (ص٢١٧) والبيهقي في "القضاء والقدر" (ص٢١٥).

(٣٤) رواه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص٦١٠). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣/ ٣٧٥). وابن عساكر في "تاريخه" (٤٠/ ٥٧). والبزَّار.

(٣٥) رواه البخاري في "صحيحه" (٨/ ٨٥). ومسلم في "صحيحه" (٣/٥). وأحمد في "مسنده" (١٢/٦٢). والبزار في مسنده (١٧/٢٠٠). والنسائي في "سننه" (١٣/١١٥).

وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ دَخَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ الْمَسْجِدَ، وَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، يَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَخَمْسِينَ مَرَّةٍ ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾، فَذَلِكَ مِائَتَا مَرَّةٍ، لَمْ يَمُتْ حَتَّى يَرَى مَنْزِلَتَهُ مِنَ الْجَنَّةِ، أَوْ يُرى لَهُ». وَقَدْ كَانَ حَبْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَتُرْجُمَانُ الْقُرْآنِ سَيِّدنَا عَبْد اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يُصَلِّي عِنْدَ الزَّوَالِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَلَاةَ التَّسْبِيحِ.

وَقَدْ رُوِيَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ: «أَلَا أُعْطِيكَ أَلَا أَمْنَحُكَ أَلَا أَحْبُوكَ أَلَا أَفْعَلُ بِكَ، عَشْرَ خِصَالٍ؟، إِذَا أَنْتَ فَعَلْتَ ذَلِكَ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ ذَنْبَكَ أَوَّلَهُ وَآخِرَهُ، قَدِيمَهُ وَحَدِيثَهُ، خَطَأَهُ وَعَمْدَهُ، صَغِيرَهُ وَكَبِيرَهُ، سِرَّهُ وَعَلَانِيَتَهُ: أَنْ تُصَلِّيَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ الْقِرَاءَةِ، فِي أَوَّلِ رَكْعَةٍ، وَأَنْتَ قَائِمٌ فَقُلْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ، خَمْسَ عَشْرَةَ مَرَّةً، ثُمَّ تَرْكَعُ فَتَقُولُهَا وَأَنْتَ رَاكِعٌ عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنَ الرُّكُوعِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ السَّجْدَةَ الْأُولَى فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ مِنْهَا لِلْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَسْجُدُ ثَانِيًا فَتَقُولُهَا عَشْرًا، ثُمَّ تَرْفَعُ رَأْسَكَ

لِجِلْسَةِ الِاسْتِرَاحَةِ فَتَقُولُهَا عَشْرًا، فَذَلِكَ خَمْسٌ وَسَبْعُونَ تَسْبِيحَةً، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ تَفْعَلُ ذَلِكَ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ، إِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تُصَلِّيَهَا فِي كُلِّ يَوْمٍ فَافْعَلْ، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ جُمُعَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ شَهْرٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً، فَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَفِي عُمُرِكَ مَرَّةً»[٣٦]. وَفِي رِوَايَةٍ: «فَلَوْ كَانَتْ ذُنُوبُكَ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ وَرَمْلِ عَالِجٍ، غَفَرَ اللَّهُ لَكَ».

وَزَادَ الْغَزَالِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي "الْإِحْيَاءِ": بَعْدَ الْبَاقِيَاتِ الصَّالِحَاتِ: «وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ».

وَفِي حَدِيثٍ رَوَاهُ أَحْمَدُ: «فَإِذَا فَرَغَ مِنَ التَّشَهُّدِ قَبْلَ السَّلَامِ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ تَوْفِيقَ أَهْلِ الْهُدَى، وَأَعْمَالَ أَهْلِ الْيَقِينِ، وَمُنَاصَحَةَ أَهْلِ التَّوْبَةِ، وَعَزْمَ أَهْلِ الصَّبْرِ، وَجِدَّ أَهْلِ الْخَشْيَةِ، وَطَلَبَ أَعْمَالِ الرَّغْبَةِ، وَتَعَبُّدَ أَهْلِ الْوَرَعِ، وَعِرْفَانَ أَهْلِ الْعِلْمِ، حَتَّى أَخَافَكَ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مَخَافَةً تَحْجِزُنِي عَنْ مَعْصِيَتِكَ، حَتَّى أَعْمَلَ بِطَاعَتِكَ عَمَلًا أَسْتَحِقُّ بِهِ رِضَاكَ، وَحَتَّى أُنَاصِحَكَ فِي التَّوْبَةِ خَوْفًا مِنْكَ، وَحَتَّى أُخْلِصَ لَكَ النَّصِيحَةَ حَيَاءً مِنْكَ، وَحَتَّى أَتَوَكَّلَ عَلَيْكَ فِي الْأُمُورِ وَأَحْسِنَ الظَّنَّ بِكَ، سُبْحَانَ خَالِقِ

---

(٣٦) رواه ابن ماجه في "سننه" (٤٤٣/١). وأبو داود في "سننه" (٤٩٩/١). وابن شاهين في "الترغيب" (ص ٤٢). والبيهقي في "شعب الإيمان" (١٢٥/٣).

النَّارِ»[٣٧].

وَقَدْ اخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي حَدِيثِ صَلَاةِ التَّسْبِيحِ، وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ حَسَنٌ لِوُرُودِه مِنْ طُرُقٍ، وَوَهِمَ مَنْ زَعَمَ وَضْعَهُ، وَلِذَا اسْتَحْسَنَهَا أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ مِنَ الْحَنَفِيَّةِ وَالشَّافِعِيَّةِ وَالْمَالِكِيَّةِ وَالْحَنْبَلِيَّةِ. وَقَالَ بَعْضُ الْمُحَقِّقِينَ: لَا يَسْمَعُ بِعَظِيمِ فَضْلِهَا وَيَتْرُكُهَا إِلَّا مُتَهَاوِنٌ بِالدِّينِ، غَيْر مُكْتَرِثٍ بِأَعْمَالِ الصَّالِحِينَ، لَا يَنْبَغِي أَنْ يُعَدَّ مِنْ أَهْلِ الْعَزْمِ فِي شَيْءٍ.

وَيَنْبَغِي لِمَنْ كَانَ حَنَفِيًّا أَنْ يُقَدِّمَ التَّسْبِيح عَلَى الْقِرَاءَةِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ، وَيُسَبِّحَ عَشْرًا بَعْدَ الْقِرَاءَةِ، وَلَا يُسَبِّحُ بَعْدَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ، كَمَا رَوَاهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي كَيْفِيَّتِهَا، لِأَنَّهُ لَا جُلُوسَ لِلاسْتِرَاحَةِ عِنْدَ الْحَنَفِيَّةِ.

وَسُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ بَيَانِ السُّورَةِ الَّتِي مَعَ الْفَاتِحَةِ؟، فَقَالَ: «{أَلْهَاكُمْ} وَالْعَصْرُ وَالْكَافِرُونَ وَالْإِخْلَاصُ». وَحَرَّرْتُ الْكَلَامَ فِيهَا فِي "جَوَاذِبِ الْقُلُوبِ".

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ عَبَّاسٍ: «أَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِنَّ، وَيَنْفَعُ مَنْ عَلَّمْتَهُ، صَلِّ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، تَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَيس، وَفِي الثَّانِيَةِ بِفَاتِحَةِ

(٣٧) كما رواه الطبراني في "المعجم الأوسط" (١٤/٣). وأبو نعيم في "الحلية" (٢٥/١). والديلمي في "الفردوس".

الْكِتَابِ وحم الدُّخَانِ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَالم تَنْزِيلُ السَّجْدَةِ، وَفِي الرَّابِعَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَتَبَارَكَ الْمُفَصَّلِ، فَإِذَا فَرَغْتَ مِنَ التَّشَهُّدِ فَاحْمَدِ اللَّهَ وَأَثْنِ عَلَيْهِ، وَصَلِّ عَلَى النَّبِيِّينَ، وَاسْتَغْفِرْ لِلْمُؤْمِنِينَ، ثُمَّ قُلِ: اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي بِتَرْكِ الْمَعَاصِي أَبَدًا مَا أَبْقَيْتَنِي، وَارْحَمْنِي مِنْ أَنْ أَتَكَلَّفَ مَا لَا يَعْنِينِي، وَارْزُقْنِي حُسْنَ النَّظَرِ فِيمَا يُرْضِيكَ عَنِّي، اللَّهُمَّ بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ وَالْعِزَّةِ الَّتِي لَا تُرَامُ، أَسْأَلُكَ يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنُ بِجَلَالِكَ وَنُورِ وَجْهِكَ، أَنْ تُلْزِمَ قَلْبِي حِفْظَ كِتَابِكَ كَمَا عَلَّمْتَنِي، وَارْزُقْنِي أَنْ أَتْلُوَهُ عَلَى النَّحْوِ الَّذِي يُرْضِيكَ عَنِّي، وَأَسْأَلُكَ أَنْ تُنَوِّرَ بِكِتَابِكَ بَصَرِي، وَتُطْلِقَ بِهِ لِسَانِي، وَتُفَرِّجَ بِهِ عَنْ قَلْبِي، وَتَشْرَحَ بِهِ صَدْرِي، وَتَسْتَعْمَلَ بِهِ بَدَنِي، وَتُقَوِّيَنِي عَلَى ذَلِكَ وَتُعِينَنِي عَلَيْهِ، فَإِنَّهُ لَا يُعِينُنِي عَلَى الْخَيْرِ غَيْرُكَ، وَلَا يُوَفِّقُ لِذَلِكَ إِلَّا أَنْتَ. فَافْعَلْ ذَلِكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا، تُحْفَظُ بِإِذْنِ اللَّهِ تَعَالَى، وَمَا أَخْطَأَ مُؤْمِنًا قَطُّ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَالطَّبَرَانِيُّ وَالْحَاكِمُ. وَقَالَ السُّيُوطِيُّ: أَوْرَدَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي "الْمَوْضُوعَاتِ" فَلَمْ يُصِبْ.

فَصْلٌ: الصِّيَام:

«كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَقَلَّمَا كَانَ يُفْطِرُ يَوْمَ الجُمُعَةِ»[٣٨]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَصْبَحَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ صَائِمًا وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جِنَازَةً، وَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَقَدْ أَوْجَبَ». وَفِي رِوَايَةٍ بَعْدَ قَوْلِهِ: «مَرِيضًا»[٣٩]: «وَأَطْعَمَ مِسْكِينًا وَشَيَّعَ جِنَازَةً، لَمْ يَتْبَعْهُ ذَنْبُ أَرْبَعِينَ سَنَةً».

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خَمْسٌ مَنْ عَمِلَهُنَّ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ كَتَبَهُ اللَّهُ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ: مَنْ صَامَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَعَادَ مَرِيضًا، وَشَهِدَ جَنَازَةً، وَأَعْتَقَ رَقَبَةً»[٤٠]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ»[٤١]. «وَنَهَى أَنْ يُفْرَدَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ، وَقَالَ: لَا تَصُومُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَّا وَقَبْلَهُ يَوْمًا أَوْ بَعْدَهُ يَوْمًا»[٤٢]. وَإِلَى هَذَا ذَهَبَ أَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ.

---

(٣٨) رواه أحمد في "مسنده" (٤٠٧/٦). وابن أبي شيبة في "مسنده" (٢٣٥/١). والترمذي في "سننه" (١٠٩/٣).

(٣٩) رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣٩٤/٣).

(٤٠) رواه أبو يعلى في "مسنده" (٣١٢/٢). وابن حبان، والضياء.

(٤١) رواه أحمد في "مسنده" (٧/١٦). أبو داود الطيالسي في "مسنده" (٣٢١/٤). وأبو خزيمة في "صحيحه" (٣١٥/٣). وابن حبان في "صحيحه" (٣١٥/٣). والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٨١/٢). والحاكم في "المستدرك" (٧٠٤/٣). وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٦١٣/٢). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣٩٤/٣).

(٤٢) رواه أحمد في "مسنده" (٦٤/١٥). والنسائي في "السنن الكبرى" (٢٠٥/٣). وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٩/٣). والخطيب في "تاريخه" (١٧/٥).

فَصْلٌ: الأُمُور الْمُفَرَّقَة:

اعْلَمْ أَنَّ الْخَصَائِصَ الْمُفَرَّقَة كَثِيرَةٌ فَأَذْكُرُ مِنْهَا مَا يَسَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فَمِنْهَا وَهُوَ أَعْظَمُهَا: الْخُطْبَةُ:

وَهِيَ شَرْطٌ لِصِحَّةِ صَلَاتِهَا. وَالشَّرْطُ ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى بِنِيَّتِهَا عِنْدَ أَبِي حَنِيفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى. وَقَالَ أَبُو يُوسُفَ وَمُحَمَّدٌ: لَا بُدَّ مِنْ ذِكْرٍ طَوِيلٍ يُسَمَّى خُطْبَةً فِي الْعُرْفِ؛ وَأَدْنَاهُ قَدْرُ التَّشَهُّدِ إِلَى «عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ».

وَالسُّنَّةُ كَمَا قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ، رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: يَنْبَغِي أَنْ يَخْطُبَ خُطْبَةً خَفِيفَةً، يَفْتَتِحُ بِحَمْدِ اللَّهِ تَعَالَى، وَيُثْنِي عَلَيْهِ، وَيَتَشَهَّدُ، وَيُصَلِّي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ». «وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُطِيلُ الْمَوْعِظَةَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»[٤٣].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كُلُّ كَلَامٍ». وَفِي بَعْضِ الرِّوَايَاتِ: «كُلُّ أَمْرٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِالْحَمْدِ لِلَّهِ فَهُوَ أَجْذَمُ»[٤٤]. وَفِي رِوَايَةٍ: «كُلُّ أَمْرٍ ذِي بَالٍ لَا يُبْدَأُ فِيهِ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالصَّلَاةِ عَلَيَّ، فَهُوَ أَقْطَعُ وَأَبْتَرُ مَمْحُوقُ الْبَرَكَةِ».

---

(٤٣) رواه أبو داود في "سننه" (٤٣٢/١). والطبراني "المعجم الكبير" (٢٤٢/٢). والحاكم في "المستدرك" (٤٢٦/١). والبيهقي في "السنن الكبرى" (٢٩٤/٣).

(٤٤) راوه أبو داود في "سننه" (٤٠٩/٤). والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (ص ٣٤٦). والنسائي في "السنن الكبرى" (١٨٥/٩).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُطْبَةٌ لَيْسَ فِيهَا تَشَهُّدٌ، فَهِيَ كَالْيَدِ الْجَذْمَاءِ»(٤٥). «وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ قَائِمًا، وَيَجْلِسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ، وَيَقْرَأُ آيَاتٍ، وَيُذَكِّرُ النَّاسَ»(٤٦). «وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ بِقَاف فِي كُلِّ جُمُعَةٍ»(٤٧).

«وَكَانَ يَجْلِسُ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرِ حَتَّى يَفْرُغَ الْمُؤَذِّنُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ»٤٨. «وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ فِي الْحَرْبِ خَطَبَ عَلَى قَوْسٍ، وَإِذَا خَطَبَ فِي الْجُمُعَةِ خَطَبَ عَلَى عَصًا»(٤٩). «وَكَانَ إِذَا خَطَبَ يَعْتَمِدُ عَلَى عَنَزَةٍ أَوْ عَصًا»(٥٠). «وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَعِدَ الْمِنْبَرَ سَلَّمَ»(٥١).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ عَبْدٍ يَخْطُبُ خُطْبَةً إِلَّا سَأَلَهُ

---

(٤٥) رواه أحمد في "مسنده" (٣٩١/١٣). والبخاري في "التاريخ الكبير" (٤٢٩/٨). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٥٢٨/١٤). وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (٢٩٠/١). وأبو داود في "سننه" (٤٠٩/٤). والترمذي في "سننه" (٤٠٦/٣). والبزار في "مسنده" (٩٥/١٧). وابن حبان في "صحيحه" (٣٨٧/٣). وأبو نعيم في "الحلية" (٤٣/٩). والبيهقي في "سننه" (٢٩٦/٣). والديلمي في "الفردوس" (٢٤٧/٣). وابن عساكر في "تاريخه" (٣٥٢/٢٤).

(٤٦) رواه مسلم في "صحيحه" (٩/٣). أحمد في "مسنده" (٤٠٩/٣٤). وابن أبي شيبة في "المصنف" (١٠٧/٤). والدارمي في "مسنده" (٩٧٥/٢). وأبو داود في "سننه" (٤٢٧/١). وأبو عوانة في "المستخرج" (٢١٨/٧). وابن حبان في "صحيحه" (٢٤١/٧). والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٣٦/٢). والبيهقي في "سننه" (٢٩٧/٣).

(٤٧) رواه مسلم في "صحيحه" (٣/ ١٣). أبو داود في "سننه" (٤٢٨/١).

(٤٨) رواه البخاري في "صحيحه" (١٠/٢). ومسلم في "صحيحه" (٩/٣). وأبو داود في "سننه" (٣١٦/٢). وابن ماجه في "سننه" (٣٥١/١). والترمذي في "سننه" (٣٨٠/٢). والبيهقي في "سننه" (٢٩٠/٣).

(٤٩) رواه أحمد في "مسنده" (٦٣٨/٣٠). وابن ماجه في "سننه" (٣٥١/١). والطبراني في "المعجم الكبير" (٣٩/٦) و"الصغير" (٢٨٣/٢). وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١٢٦٥/٣). والبيهقي في "سننه" (٢٩٢/٣).

(٥٠) رواه الشافعي في "الأم" (٢٧٢/١). البيهقي في "معرفة السنن والآثار" (٨٩/٥).

(٥١) رواه عبد اللَّه بن أحمد بن حنبل في "العلل ومعرفة الرجال" (٢٦٨/٢). وابن ماجه في "سننه" (٣٥٢/١). والبيهقي في "سننه" (٢٨٩/٣).

اللَّهُ عَنْهَا، وَمَا أَرَادَ بِهَا))[٥٢]. ((وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْزِلُ مِنَ الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَيُكَلِّمُهُ الرَّجُلُ فِي الْحَاجَةِ، فَيُكَلِّمُهُ ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى مُصَلَّاهُ فَيُصَلِّي))[٥٣].

وَمِنْهَا: وَهُوَ الْمَقْصُودُ الَّذِي تَشَرَّفَتْ بِهِ صَلَاتها، وَهِيَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ. قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((الْجُمُعَةُ حَقٌّ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ فِي جَمَاعَةٍ إِلَّا أَرْبَعَةً: عَبْدٌ مَمْلُوكٌ، أَوِ امْرَأَةٌ، أَوْ صَبِيٌّ، أَوْ مَرِيضٌ))[٥٤]. وَقَدْ وَرَدَ فِيهَا أَحَادِيثُ كَثِيرَةٌ.

قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ رَجُلًا يُصَلِّي بِالنَّاسِ، ثُمَّ أُحَرِّقَ عَلَى رِجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ))[٥٥]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ((مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمَعٍ مُتَهَاوِنًا بِهَا طَبَعَ اللَّهُ عَلَى قَلْبِهِ))[٥٦]. وَفِي رِوَايَةٍ: ((مَنْ تَرَكَ ثَلَاثَ جُمُعَاتٍ مِنْ غَيْرِ

---

(٥٢) رواه أحمد في "الزهد" (ص ٢٦٢). وابن أبي الدنيا في "الصمت" (ص ٢٤٩). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢/٢٨٧).

(٥٣) رواه أحمد في "سننه" (١٩/٢٣٥). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١/٤٦٠). وابن ماجه في "سننه" (١/٣٥٤). والبزار في "مسنده" (١٣/٢٧٣).

(٥٤) رواه أبو داود في "سننه" (١/٤١٢). والحاكم في "المستدرك" (١/٤٢٥). والبيهقي في "سننه" (٣/٢٤٦).

(٥٥) رواه مسلم في "صحيحه" (٢/١٢٣). وأحمد في "سننه" (٦/٣٦٦). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤/١٨٧). وأبو يعلى في "مسنده" (٩/٢٢٨). وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/١٧٤). والطبراني في "المعجم الأوسط" (٤/٦٩) و"الصغير" (١/٢٩٠). والحاكم في "المستدرك" (١/٤٣٠). والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣/٢٤٥).

(٥٦) رواه الشافعي في "الأم" (١/٢٣٩). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤/١٨٥). والدارمي في "مسنده" (٢/٩٨٠). وابن ماجه في "سننه" (١/٣٥٧). وأبو داود في "سننه" (١/٤٠٧). والترمذي في "سننه" (٢/٣٧٣). والنسائي في "السنن الكبرى" (٢/٢٥٩). وأبو يعلى في "مسنده" (٣/١٧٥). وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/١٧٦). وابن حبان في "صحيحه" (٣/٥٣٦). والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٢/٣٦٥). والحاكم في "المستدرك" (١/٤١٥). وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (١/٣٥٢). والبيهقي في "سننه" (٣/٢٤٥).

عُذْرٍ كُتِبَ مِنَ الْغَافِلِينَ ﴾[٥٧]. وَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ ﴾[٥٨]. وَفِي رِوَايَةٍ: ﴿فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِرْهَمٍ أَوْ صَاعٍ أَوْ مُدٍّ ﴾[٥٩].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنَ اللهِ تَعَالَى قَدْرِ رَوَاحِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ، الْأَوَّلَ ثُمَّ الثَّانِيَ ثُمَّ الثَّالِثَ ثُمَّ الرَّابِعَ ﴾[٦٠].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسَاجِدِ مَلَائِكَةٌ يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى قَدْرِ مَنَازِلِهِمْ الْأَوَّلَ فَالْأَوَّلَ، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ طَوَوُا الصُّحُفَ، وَجَاءُوا يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ، وَمَثَلُ الْمُهَجِّرِ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي بَقَرَةً، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ. ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ، ثُمَّ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ ﴾[٦١].

---

(٥٧) رواه الطبراني في "المعجم الكبير" (١/ ١٧٠).

(٥٨) رواه البخاري في "التاريخ الكبير" (٥/ ٢٧١). وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٢/ ٢٢٠). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١/ ٤٨٠). وأبو داود في "سننه" (١/ ٤٠٧). والنسائي في "سننه" (٣/ ٨٩). وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/ ١٧٨). وابن حبان في "صحيحه" (٢/ ٢٤٠). والحاكم في "المستدرك" (١/ ٤١٥). والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣/ ٣٥١).

(٥٩) "مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود السجستاني" (ص٣٩٤). وأبو داود في "سننه" (١/ ٤٠٨). والحاكم في "المستدرك" (١/ ٤١٦). والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣/ ٣٥٢).

(٦٠) رواه ابن ماجه في "سننه" (١/٣٤٨). وابن عاصم في "السنة" (١/٢٧٥).

(٦١) رواه البخاري في "صحيحه" (٢/١١). ومسلم في "صحيحه" (٣/٧). وأحمد في "سننه" (١٦/٣٣٥). والشافعي في "الأم" (١/٢٢٥). وعبدالرزاق في "مصنفه" (٣/٥١٤). وابن ماجه في "سننه" (١/٣٤٧). والدارمي في "مسنده" (١/٥٠٠). والنسائي في "سننه" (٣/٩٨). وأبو يعلى في "مسنده" (١١/١٩). وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/١٣٣). والطبراني في "المعجم الأوسط" (٨/٣٢٣).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَتَى يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ كَانَتْ لَهُ ظُهْرًا»(٦٢). وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ عَلِمَ أَنَّ اللَّيْلَ يَأْوِيهِ إِلَى أَهْلِهِ، فَلْيَشْهَدِ الْجُمُعَةَ»(٦٣). وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْخَطِيبُ يَخْطُبُ: أَنْصِتْ، فَقَدْ لَغَوْتَ»(٦٤).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خُرُوجُ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يَقْطَعُ لِلصَّلَاةِ يَقْطَعُ الصَّلَاةَ، وَكَلَامُهُ يَقْطَعُ الْكَلَامَ»(٦٥). وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَثَلُ الَّذِي يَتَكَلَّمُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ، مَثَلُ الْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا، وَالَّذِي يَقُولُ لَهُ: أَنْصِتْ، لَا جُمُعَةَ لَهُ»(٦٦).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، اتُّخِذَ جِسْرًا إِلَى جَهَنَّمَ»(٦٧). وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الَّذِي يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيُفَرِّقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ بَعْدَ

---

(٦٢) رواه أبو داود في "سننه" (١/١٣٧). وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/١٥٦).

(٦٣) رواه البيهقي في "السنن الكبرى" (٣/٢٥١).

(٦٤) رواه البخاري في "صحيحه" (٢/١٣). رواه مسلم في "صحيحه" (٣/٤). وأحمد في "مسنده" (١٣/١١٥). ومالك في "الموطإ" (١/١٠٣). والشافعي في "الأم" (١/٢٣٣). وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٤/٥٥). وعبدالرزاق في "مصنفه" (٣/٥٠٠). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (١/٤٥٨). والدارمي في "مسنده" (٢/٩٦٩). وابن ماجه في "سننه" (١/٣٥٢). وأبو داود في "سننه" (١/٤٣٣). والبزار في "مسنده" (١٤/١٤٢). والنسائي في "السنن" (٣/١٠٤). وأبو يعلى في "مسنده" (١٠/٢٢٣). وابن خزيمة في "صحيحه" (٣/١٥٣). وابن حبان في "صحيحه" (٥/٣٣٤). والطبراني في "المعجم الأوسط" (٩/٧٥). والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣/٣٠٩).

(٦٥) رواه مالك في "الموطإ" (١/١٠٣). وعبدالرزاق في "مصنفه" (٣/٤٨٤). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤/١٣١). والبيهقي في "السنن الكبرى" (٣/٢٧٤).

(٦٦) رواه أحمد في "مسنده" (٣/ ٤٧٥). والطبراني في "المعجم الكبير" (١٢/٩٠).

(٦٧) رواه أحمد في "مسنده" (٢٤/٣٧٥). وابن ماجه في "سننه" (١/٣٥٤). والترمذي في "سننه" (٢/٣٨٨). وأبو يعلى في "مسنده" (٣/٦٤). والطبراني في "المعجم الكبير" (٢٠/١٨٩). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣/١٠١).

خُرُوجِ الْإِمَامِ، كَالْجَارِّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ»[٦٨]. «وَنَهَى عَنِ الْحُبْوَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَالْإِمَامُ يَخْطُبُ»[٦٩].

«كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَرْكَعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ أَرْبَعًا، وَبَعْدَهَا أَرْبَعًا، لَا يَفْصِلُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ»[٧٠]. «كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَلِّمُ أَظَافِرَهُ، وَيَقُصُّ شَارِبَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، قَبْلَ أَنْ يَرُوحَ إِلَى الصَّلَاةِ»[٧١].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ سُنَّةٌ»[٧٢]. وَفِي رِوَايَةٍ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ»[٧٣]. «وَأَنْ يَسْتَنَّ وَأَنْ يَمَسَّ طِيبًا إِنْ وَجَدَ»[٧٤]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «حَقٌّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يَغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلْيَمَسَّ أَحَدُهُمْ مِنْ

(٦٨) رواه أحمد في "مسنده" (١٨٢/٢٤). والطبراني في "المعجم الكبير" (٣٠٧/١). والحاكم في "المستدرك" (٥٧٦/٣). وأبو نعيم في "معرفة الصحابة" (٣٢٤/١).

(٦٩) رواه أحمد في "مسنده" (٣٩٣/٢٤). وابن ماجه في "سننه" (٢١٨/٢). وأبو داود في "سننه" (٤٣٢/١). والترمذي في "سننه" (٣٩٠/٢). وأبو يعلى في "مسنده" (٦٤/٣). وابن خزيمة في "صحيحه" (١٥٨/٣). والطبراني في "المعجم الكبير" (١٧٩/٢٠). والحاكم في "المستدرك" (٤٢٧/١). والبيهقي في "السنن" (٣٣٣/٣).

(٧٠) رواه ابن ماجه في "سننه" (٣٥٨/١).

(٧١) رواه الطبراني في "المعجم الأوسط" (٢٥٧/١). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٤/٣).

(٧٢) رواه عبدالرزاق في "مصنفه" (٤٧٦/٣). والنسائي في "السنن" (١٠٥/٣). والطبراني في "المعجم الكبير" (٢١٢/١٠).

(٧٣) رواه البخاري في "صحيحه" (١٧١/١). وأحمد في "مسنده" (٧٣/١٧). .ومالك في "الموطإ" (١٠٢/١). والشافعي في "الرسالة (ص٣٠٢). والحميدي في "مسنده" (٧/٢). وابن أبي شيبة في "المصنف" (٧٣/١). والدارمي في "مسنده" (٩٦٢/٢).

(٧٤) رواه البخاري في "صحيحه" (٣/٢). ومسلم في "صحيحه" (٥٨١/٢). وأحمد في "مسنده" (٤٥٣/٣٠). وعبدالرزاق في "مصنفه" (٤٧٧/٣). وابن خزيمة في "صحيحه" (١٢٤/٣). والطبراني في "الأوسط" (٧٧٠/٢).

طِيبِ أَهْلِهِ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَالْمَاءُ طِيبٌ»[٧٥].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كَانَ فِي طَهَارَةٍ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»[٧٦]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَفْضَلُ»[٧٧]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَإِنَّهُ مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَلَهُ كَفَّارَةُ مَا بَيْنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ وَزِيَادَةُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ»[٧٨].

وَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: «إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لَيَسُلُّ الْخَطَايَا مِنْ أُصُولِ الشَّعْرِ اسْتِلَالاً»[٧٩]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ غَسَّلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثُمَّ اغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَّرَ وَابْتَكَرَ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَى مِنَ الْإِمَامِ، وَلَمْ يَلْغُ واسْتَمَعَ، كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ، أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا»[٨٠]. وَوَرَدَ: «اغْتَسِلُوا يَوْمَ الْجُمُعَةِ

---

(٧٥) رواه الترمذي في "سننه" (٤٠٧/٢).

(٧٦) رواه البغوي في "معجم الصحابة" (٣٨/٢). والطبراني في "المعجم الأوسط" (١٣٠/٨). والحاكم في "المستدرك" (٤١٩/١). والبيهقي في "السنن" (٤٤٦/١). والخطيب في "تاريخه" (١٠٢/٤). والديلمي في "الفردوس" (٦٠٥/٣).

(٧٧) رواه مالك في "الموطإ" (ص ٤٧). وأحمد في "مسنده" (٣٤٤/٣٣). والشافعي في "الرسالة" (ص ٣٠٥). وأبو داود الطيالسي في "مسنده" (٦٨٨/٢). وعبدالرزاق في "مصنفه" (٤٧٥/٣). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٤٣٦/١). وابن ماجه في "سننه" (٣٤٧/١). وأبو داود في "سننه" (٩٧/١). والترمذي في "سننه" (٣٦٩/٢). والبزار في "مسنده" (٤٠١/١٠). والنسائي في "سننه" (٩٤/٣). وأبو يعلى في "مسنده" (١٢٧/٧). وابن خزيمة في "صحيحه" (٨٥٠/٢). والطبراني في "المعجم الكبير" (١٩٩/٧) و"الأوسط" (٣٧٤/٧).

(٧٨) رواه الطبراني في "المعجم الكبير" (١٧٨/٨) و"الأوسط" (١٣٥/٧).

(٧٩) رواه الطبراني في "المعجم الكبير" (٢٥٦/٨). والديلمي في "الفردوس" (١٠٧/٣).

(٨٠) رواه ابن ماجه في "سننه" (٣٤٦/١). وأبو داود في "سننه" (١٣٦/١). والترمذي في "سننه" (٣٦٧/٢). وابن خزيمة في "صحيحه" (١٢٨/٣).

وَلَوْ كَأْسًا بِدِينَارٍ»[٨١].

وَقَدْ وَرَدَ فِي غُسْلِهَا أَحَادِيثُ كَثِيرةٌ، وِلِأَجْلِهَا مَا تَرَكَهُ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مُنْذُ عَلِمَهُ قَطُّ. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَيَعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يُجَامِعَ أَهْلَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ؛ فَإِنَّ لَهُ أَجْرَيْنِ اثْنَيْنِ؛ أَجْرُ غُسْلِهِ وَأَجْرُ غُسْلِ امْرَأَتِهِ»[٨٢].

«وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلْبَسُ بُرْدَهُ الأَحْمَرَ فِي الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ»[٨٣]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى أَصْحَابِ الْعَمَائِمِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»[٨٤].

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَفْضَلَ الصَّلَاةِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى؛ صَلَاةُ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي جَمَاعَةٍ»[٨٥]. وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ أَعْمَالَ الْعِبَادِ تُعْرَضُ عَلَيَّ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَا يُقْبَلُ عَمَلُ قَاطِعِ رَحِمٍ».

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُعْرَضُ الأَعْمَالُ يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ عَلَى اللَّهِ، وَتُعْرَضُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ والأُمَّهاتِ وَالْآبَاءِ يَوْمَ

---

(٨١) رواه الديلمي وابن جرير وابن أبي شيبة.

(٨٢) رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (٣/٩٨). والديلمي في "الفردوس" (١/٣٩٦).

(٨٣) رواه ابن سعد في "الطبقات" (١/٣٤٨). والبيهقي في "سننه" (٣/٣٥٠).

(٨٤) رواه الطبراني في "مسند الشاميين" (٤/٣٣٦). وأبو نعيم في "الحلية" (٥/١٨٩). والديلمي في "الفردوس" (١/١٤٧).

(٨٥) رواه البزار في "مسنده" (٤/١٠٦). وأبو نعيم في "الحلية" (٧/٢٠٧). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٣/١١٥).

الجُمُعَةِ، فَيَفْرَحُونَ بِحَسَنَاتِهِمْ، وَتَزْدَادُ وُجُوهُهُمْ بَيَاضًا وَإِشْرَاقًا، فَاتَّقُوا اللهَ وَلَا تُؤذُوا أَمْوَاتَكُمْ»(٨٦).

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ يَوْمَ الجُمُعَةِ إِلَّا وَقَاهُ اللَّهُ مِنْ فِتْنَةِ القَبْرِ»(٨٧). وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وُقِيَ عَذَابَ الْقَبْرِ». وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ وَلَا مُسْلِمَةٍ يَمُوتُ لَيْلَةَ الجُمُعَةِ إِلَّا وُقِيَ عَذَابَ الْقَبْرِ، وَلَقِيَ اللهَ وَلَا حِسَابَ عَلَيْهِ، وَجَاءَ عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمَعَهُ شُهُودٌ لَهُ أَوْ طَابَعٌ»(٨٨). وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ مَاتَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ كُتِبَ لَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ، وَوُقِيَ فِتْنَةَ الْقَبْرِ».

وَفِي "هِدَايَةِ الْمُرِيدِ" لِلَّقَانِيِّ: وَقَالَ الْيَافِعِيُّ: بَلَغَنَا أَنَّ الْمَوْتَى لَا يُعَذَّبُونَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ تَشْرِيفًا لَهَا، وَيَحْتَمِلُ اخْتِصَاصَ ذَلِكَ بِعُصَاةِ الْمُسْلِمِينَ دُونَ الْكُفَّارِ.

وَعَمَّهُ فِي "بَحْرِ الْكَلَامِ": بِالْكَافِرِ أَيْضًا يُرْفَعُ عَنْهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَتَهَا وَجَمِيعَ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: وَأَمَّا الْمُسْلِمُ الْعَاصِي فَإِنَّ مَنْ مَاتَ فِي غَيْرِ الْجُمُعَةِ وَلَيْلَتِهَا عُذِّبَ إِلَيْهَا ثُمَّ يَنْقَطِعُ فَلَا يَعُودُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَإِنْ مَاتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ أَوْ يَوْمَهَا عُذِّبَ سَاعَةً

(٨٦) رواه الحكيم الترمذي في "نوادر الأصول" (٢/ ٢٦٠).
(٨٧) رواه أحمد في "مسنده" (١٤٧/١١). وعبد الرزاق في "مصنفه" (٥٥٠/٣). والترمذي في "سننه" (٣٧٨/٣). والطبراني في "المعجم الكبير" (٤١٣/١٣) و"الأوسط" (٢٦٨/٣).
(٨٨) رواه حميد في "ترغيبه".

وَاحِدَة ثُمَّ لَا يَعُودُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ انْتَهَى.

وَفِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ تُجْمَعُ الْأَرْوَاح، وَقِيلَ: أَنَّهَا تَزُورُ قُبُورهَا كُلّ جُمُعَةٍ عَلَى الدَّوَامِ، وَلِذَلِكَ يُسْتَحبُّ زِيَارَتها لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ وَنَهَارهَا.

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ زَارَ قَبْرَ أَبَوَيْهِ أَوْ أَحَدِهِمَا لَيْلَة جُمُعَةٍ غُفِرَ لَهُ وَكَتَبَ لَهُ بَرَاءَةً»(٨٩). وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ وَاسِعٍ: «بَلَغَنِي أَنَّ الْمَوْتَى يَعْلَمُونَ بِزُوَّارِهِمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَوْمًا قَبْلَهُ وَيَوْمًا بَعْدَهُ»(٩٠).

وَفِي "الْجَامِعِ الصَّغِيرِ": «صَاحِبُ الصَّفِّ وَصَاحِبُ الْجُمُعَةِ: لَا يَفْضُلُ هَذَا عَلَى هَذَا، وَلَا هَذَا عَلَى هَذَا»(٩١). وَرُوِيَ مَرْفُوعًا: «تُضَاعَفُ الْحَسَنَاتُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»(٩٢). وَقَالَ كَعْبٌ: «يَوْمَ الْجُمُعَةِ تُضَاعَفُ فِيهِ الْحَسَنَةُ وَالسَّيِّئَةُ»(٩٣). وَعَنِ الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ: «مَنْ عَمِلَ خَيْرًا فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، ضُعِّفَ بِعَشْرَة أَضْعَافه فِي سَائِرِ الْأَيَّامِ، وَمَنْ عَمِلَ شَرًّا فَمِثْل ذَلِكَ».

وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ فِي الْجُمْعَةِ لَسَاعَةً لَا يَحْتَجِمُ

---

(٨٩) رواه الحكيم في "نوادر الأصول" (١٢٦/١). والطبراني في "المعجم الأوسط" (١٧٥/٦) و"الصغير" (١٦٠/٢). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٢٠١/٦). والديلمي في "الفردوس" (٤٩٥/٣).

(٩٠) رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (١٨/٧).

(٩١) قال السيوطي: رواه أبو نصر القزويني في "مشيخته".

(٩٢) رواه الطبراني في "الأوسط" (٤٠/٨).

(٩٣) قال السيوطي: أخرجه حميد بن زنجويه في "فضائل الأعمال"،

فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا مَاتَ»[٩٤]. وَرُوِيَ أَيْضًا: «لَا يَحْتَجِمْ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَفِيهَا سَاعَةٌ مَنِ احْتَجَمَ فِيهَا فَأَصَابَهُ وَضَحٌ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ». وَوَرَدَ النَّهْيُ عَنْهَا أَيْضًا عَنِ ابْنِ عُمَرَ: «وَكَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَاءَ الشِّتَاءُ دَخَلَ الْبَيْتَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَإِذَا جَاءَ الصَّيْفُ خَرَجَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ»[٩٥].

وَمِنْ خَصَائِصِهَا أَيْضًا: أَنَّهَا انْتِظَارُ الْعَصْرِ بَعْدَهَا يَعْدِلُ عُمْرَة، وَزِيَارَةَ الْإِخْوَانِ، وَشُهُود النِّكَاحِ، وَالْجِنَازَة، وَعِيَادَةَ الْمَرِيضِ، وَالْعِتْق، وَتَبْخِير الْمَسَاجِدِ، وَالْقِرَاءَة فِيهِ تَزِيدُ عَلَى غَيْرِهِ.

وَمِنْ هَذِهِ الْفَضَائِلِ اخْتَارَ ابْنُ بَطَةَ وَجَمَاعَةٌ: أَنَّ لَيْلَتَهَا أَفْضَلُ مِنْ لَيْلَةِ الْقَدْرِ. وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ التَّيْمِيّ: فِيمَا عَدَا اللَّيْلَة الَّتِي أُنْزِلَ فِيهَا الْقُرْآن. وَأَكْثَرُ الْعُلَمَاءِ بِخِلَافِ ذَلِكَ. وَلَيْلَتُهَا بَاقِيَةٌ فِي الْجَنَّةِ، إِذْ يَوْمهَا تَقَعُ فِيهِ زِيَارَة اللَّهِ تَعَالَى.

---

(٩٤) رواه أبو يعلى في "مسنده" (١٥٠/١٢). والديلمي في "الفردوس" (١٣٥/٣).

(٩٥) رواه البيهقي في "شعب الإيمان" (١١٥/٣). والخطيب في "تاريخه" (٣٢٢/٤). وابن عساكر في "تاريخه" (٨٦/١٨).

خَاتِمَةٌ: فِي الآثَارِ الْوَارِدَةِ فِيهَا

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: «مَنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، فَلْيَصُمِ الْأَرْبَعَاءَ وَالْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ تَطَهَّرَ وَرَاحَ إِلَى الْجُمُعَةِ فَتَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ قَلَّتْ أَوْ كَثُرَتْ، فَإِذَا صَلَّى الْجُمُعَةَ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ، وَأَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، الَّذِي لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ، الَّذِي مَلَأَتْ عَظَمَتُهُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ، الَّذِي عَنَتْ لَهُ الْوُجُوهُ، وَخَشَعَتْ لَهُ الأَصْوَاتُ، وَجَلَتْ لَهُ الْقُلُوبُ مِنْ خَشْيَتِهِ، أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَنْ تُعْطِيَنِي حَاجَتِي، وَهِيَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنَّهُ يُسْتَجَابُ لَهُ»(٩٦).

وَعَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ الْمُلَائِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، قَالَ: «بَلَغَنِي أَنَّهُ مَنْ صَامَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَالْخَمِيسِ وَالْجُمُعَةِ، ثُمَّ شَهِدَ الْجُمُعَةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، ثُمَّ تَشَهَّدَ فَسَلَّمَ بِتَسْلِيمِ الْإِمَامِ، وَقَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ، وَ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ عَشْرَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَدَّ يَدَهُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِكَ الْأَعْلَى الْأَعْلَى الْأَعْلَى، الْأَعَزِّ

---

(٩٦) رواه عبد الغني المقدسي في "الترغيب في الدعاء والحث عليه" (ص١٠٢). وقال السيوطي: أخرجه الأصبهاني في "الترغيب".

الْأَعَزِّ الْأَعَزِّ، الْأَكْرَمِ الْأَكْرَمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، الْأَجَلُّ الْعَظِيمُ الْأَعْظَمُ، لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ عَاجِلًا وَآجِلًا، وَلَكِنَّكُمْ لا تَعْلَمُونَ»(٩٧).

وَعَنْ كَعْبِ الْأَحْبَارِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: «مَنْ شَهِدَ الْجُمُعَةَ ثُمَّ انْصَرَفَ فَتَصَدَّق بِشَيْئَيْنِ مُخْتَلِفَيْنِ، ثُمَّ رَجع فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ، يُتِمُّ رُكُوعَهُمَا وَسُجُودُهُمَا وَخُشُوعُهُمَا، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِاسْمِك بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَبِاسْمِكَ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ، لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلا نَوْمٌ، لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»(٩٨).

وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: «مَنْ أَطْعَمَ مِسْكِينًا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَابْتَكَرَ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَدًا، ثُمَّ قَالَ حِينَ يُسَلِّمُ الْإِمَامُ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَسْأَلُكَ أَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي مِنَ النَّارِ، ثُمَّ دَعَا بِدُعَاءٍ اسْتُجِيبَ لَهُ».

وَرُوِيَ عَنِ الْخَضِرِ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَالَ: يَا اللَّهُ يَا رَحْمَنَ، إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ، لَمْ يَسْأَلِ اللَّهَ تَعَالَى شَيْئًا إِلَّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ»(٩٩).

---

(٩٧) رواه ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (ص ٣٣٣).

(٩٨) ذكره الغزالي في "الإحياء" (١/١٨٨).

(٩٩) ذكره الصفوري في "نزهة المجالس ومنتخب النفائس" (٢/٢٠٢) بأنه قول اليافعي في "روض الرياحين".

وَفِـي "شَـمْسِ الْمَعَـارِفِ" لِلبُـونِيّ رَحِمَـهُ اللهُ تَعَـالَى: «وَذَكَـرَ بَعْضُـهُمْ أَنَّ مَنْ كَتَبَ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ أَحْمَدُ رَسُولُ اللهِ خَمْسَةً وَثَلاثِينَ مَرَّة، رَزَقَهُ اللهُ قُوَّةً عَلَى الطَّاعَةِ، وَمَعْرِفَةً عَلَى الْبَرَكَةِ، وَكَفَاهُ هَمَزَاتِ الشَّيَاطِينِ» انْتَهَى. ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: «وَذَلِكَ بِحُسْنِ الْقَبُول التَّامّ، وَعَقْد النِّيَّة وَصَفَاء الْبَاطِنِ».

وَفِي "الْإِحْيَاءِ": لَمَّا ذَكَرَ قَوْلَهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ لِرَبِّكُمْ فِي أَيَّامِ دَهْرِكُمْ نَفَحَاتٌ أَلَا فَتَعَرَّضُوا لَهَا». وَقَالَ: يَوْمُ الْجُمُعَةِ مِنْ تِلْكَ الْأَيَّامِ، فَيَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ الْعَبْدُ فِي جَمِيعِ نَهَارِهِ مُتَعَرِّضًا لَهَا بِإِحْضَارِ الْقَلْبِ وَمُلَازَمَة الذِّكْرِ، وَالنُّزُوع عَنْ وَسَاوِس الدُّنْيَا، فَعَسَاهُ يَحْظَى بِشَيْءٍ مِنْ تِلْكَ النَّفَحَات.

وَمِنْهَا: «مَنْ صَامَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ، الْخَمِيسَ وَالْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ، كَتَبَ اللهُ لَهُ عِبَادَةَ سَبْعِمِائَةِ عَامٍ»[١٠٠]. قَالَ الْعِرَاقِيُّ: أَخْرَجَهُ الْأَزْدِيُّ فِي "الضُّعَفَاءِ". وَفِي رِوَايَةٍ: «عِبَادَةُ سِتِّينَ». رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي "الْأَوْسَطِ" عَنْ أَنَسٍ.

وَالْحَاصِلُ أَنَّ فَضلَ اللهِ عَظِيمٌ، وَفَيْضَهُ لَا يَنْحَصِرُ. وَقَدْ قَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ بَلَغَهُ عَنِ اللهِ فَضِيلَةٌ فَلَمْ يُصَدِّقْ بِهَا، لَمْ

---

(١٠٠) رواه الخلال في "فضائل شهر رجب" (ص٧١). والبيهقي في "فضائل الأوقات" (ص ٥٣٧). وابن عساكر في "تاريخه" (١١٦/١٩).

يَنَلْهَا))[١٠١].

اعْلَمْ أَنَّ كُلَّ مَا ذُكِرَ مِنْ أَحَادِيثٍ فَأَكْثَرُهُ مِنَ "الْبَحْرِ الْمَوْرُود"، وَفِيهِ قَلِيلٌ مِنَ الْأَذْكَارِ، وَفِي "رِسَالَةِ السُّيُوطِيّ" وَ"البَهْنَسِيّ"، فَمَنْ أَشْكَلَ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِك فَلْيُرَاجِعهَا. وَلِلْجُمْعَةِ خَصَائِصُ تَزِيدُ عَلَى مَا ذُكِرَ فَلْتُطَالَع فِي مَظَانِّهَا.

وَهَذِهِ وَصِيَّةٌ نَافِعَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ أُوصِي بِهَا نَفْسِي وَمَنْ اطَّلَعَ عَلَى هَذِهِ الرِّسَالَة، بِمَا أَوْصَى اللَّهُ عِبَادَهُ: ﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ اتَّقُوا اللَّهَ﴾ [النساء: ١٣١]. وَبِقَوْلِهِ: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا﴾ [الشورى: ١٣].

وَبِمَا وَصَّى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا ذَرٍّ بِقَوْلِهِ: ((أُوصِيكَ بِتَقْوَى اللَّهِ؛ فَإِنَّهَا رَأْسُ الْأَمْرِ كُلِّهِ، عَلَيْكَ بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ، وَذِكْرِ اللَّهِ فَإِنَّهُ ذِكْرٌ لَكَ فِي السَّمَاءِ، وَنُورٌ لَكَ فِي الْأَرْضِ، عَلَيْكَ بِطُولِ الصَّمْتِ إِلَّا مِنْ خَيْرٍ، فَإِنَّهُ مَطْرَدَةٌ لِلشَّيْطَانِ عَنْك، وَعَوْنٌ لَكَ عَلَى أَمْرِ دِينِكَ، إِيَّاكَ وَكَثْرَةَ الضَّحِك فَإِنَّهُ يُمِيتُ الْقَلْبَ، وَيَذْهَبُ بِنُورِ الْوَجْهِ، عَلَيْكَ بِالْجِهَادِ، فَإِنَّهُ رَهْبَانِيَّةُ أُمَّتِي، أَحِبَّ الْمَسَاكِينَ

---

(١٠١) رواه أبو يعلى في "مسنده" (٦/١٦٣). والطبراني في "المعجم الأوسط" (٥/ ٢١٧). والديلمي في "الفردوس" (٣/٥٦٠)..

وَجَالِسْهُمْ، انْظُرْ إِلَى مَنْ تَحْتَكَ وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ لَا تَزْدَرِيَ نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكَ، صِلْ قَرَابَتَكَ وَإِنْ قَطَعُوكَ، قُلِ الْحَقَّ وَإِنْ كَانَ مُرًّا، لَا تَخَفْ فِي اللَّهِ لَوْمَةَ لَائِمٍ، لِيَحْجُزْكَ عَنِ النَّاسِ مَا تَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ، وَلَا تَجِدْ عَلَيْهِمْ فِيمَا تَأْتِي، وَكَفَى بِالْمَرْءِ عَيْبًا أَنْ يَكُونَ فِيهِ ثَلَاثُ خِصَالٍ: أَنْ يَعْرِفَ مِنَ النَّاسِ مَا يَجْهَلُ مِنْ نَفْسِهِ، وَيَسْتَحْيِي لَهُمْ مِمَّا هُوَ فِيهِ، وَيُؤْذِي جَلِيسَهُ. يَا أَبَا ذَرٍّ لَا عَقْلَ كَالتَّدْبِيرِ، وَلَا وَرَعَ كَالْكَفِّ، وَلَا حَسَبَ كَحُسْنِ الْخُلُقِ»(١٠٢).

وَبِمَا أَوْصَى بِهِ مُعَاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «عَلَيْكَ بِتَقْوَى اللَّهِ مَا اسْتَطَعْتَ، وَاذْكُرِ اللَّهَ عِنْدَ كُلِّ حَجَرٍ وَشَجَرٍ، وَإِذَا عَمِلْتَ سَيِّئَةً فَأَحْدِثْ عِنْدَهَا تَوْبَةً، السِّرُّ بِالسِّرِّ، وَالْعَلَانِيَةُ بِالْعَلَانِيَةِ»(١٠٣).

وَبِمَا قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «يَا غُلَامُ إِنِّي أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ، احْفَظِ اللَّهَ يَحْفَظْكَ، احْفَظِ اللَّهَ تَجِدْهُ أَمَامَكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعَنْتَ فَاسْتَعِنْ بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوْ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ

---

(١٠٢) قال السيوطي في "ألجامع الصغير": رواه عبد بن حميد فى "تفسيره"، والطبراني، والبيهقي في "شعب الإيمان"، وابن عساكر.

(١٠٣) رواه أحمد في "الزهد" (ص٢٥). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٧٨/٧). والطبراني في "المعجم الكبير" (١٥٩/٢٠). وأبو نعيم في "الحلية" (٢٤١/١). والبيهقي في "الزهد" (ص٣٤٧). والخطيب في "تاريخه" (٤٣٤/٨). وابن عساكر في "تاريخه" (١٩٤/١٨).

قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتْ الصُّحُفُ»(١٠٤).

وَبِقَوْلِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اسْتَحْيُوا مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ، مَنِ اسْتَحْى مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ فَلْيَحْفَظِ الرَّأْسَ وَمَا وَعَى، وَالْبَطْنَ وَمَا حَوَى، وَلْيَذْكُرِ الْمَوْتَ وَالْبِلَى، وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ تَرَكَ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدِ اسْتَحَى مِنَ اللَّهِ حَقَّ الْحَيَاءِ»(١٠٥).

وَبِقَوْلِ بَعْضِ الْعَارِفِينَ رَحِمَهُمْ اللَّهُ أَجْمَعِينَ:

أَعْطِ الْمَعِيَّةَ حَقَّهَا   وَالْزَمْ لَهُ حُسْنُ الْأَدَبِ

وَاعْلَمْ بِأَنَّكَ عَبْدَهُ   فِي كُلِّ حِينٍ وَهْوَ رَبُّ

قِيلَ: أَنَّ هَذَيْنِ الْبَيْتَيْنِ جَمَعَا مَا فِي "الْإِحْيَاءِ". وَقُلْتُ: بَلْ الظَّاهِرُ أَنَّهُمَا حَوَيَا مَا فِي الشَّرِيعَةِ وَالْحَقِيقَةِ، وَقَدْ بَيَّنْتُ ذَلِكَ فِي شَرْحِي الْمُسَمَّى بِـ"النَّفْحَةِ الْعَنْبَرِيَّةِ مِنَ الْمِشْكَاةِ النَّبَوِيَّةِ فِي آدَابِ الْمَعِيَّةِ". وَأَخْتِمُ بِمَا رَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ جَلَسَ فِي مَجْلِسٍ فَكَثُرَ فِيهِ لَغَطُهُ، فَقَالَ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ مِنْ مَجْلِسِهِ ذَلِكَ: سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا كَانَ فِي

---

(١٠٤) رواه أحمد في "مسنده" (٣/١٩٥). والترمذي في "سننه" (٤/٦٦٧). وأبو يعلى في "مسنده" (٤/٤٣٠).

(١٠٥) رواه أحمد في "مسنده" (٦/١٨٧). وابن أبي شيبة في "مصنفه" (٧/٧٧). والبيهقي في "شعب الإيمان" (٧/٣٥٤). والترمذي في "سننه (٤/٦٣٧). والبزار في "مسنده" (٥/٣٩١). وأبو يعلى في "مسنده" (٨/٤٦١). والطبراني في "الكبير" (٣/٢١٩) و"الأوسط" (٧/٢٢٦) و"الصغير" (١/٢٩٨).

مَجْلِسِهِ ذَلِكَ»[١٠٦].

وَقَدْ حَصَلَ التَّمَامُ بِعَوْنِ الْمَلِكِ الْعَلَّامِ، يَوْم الِاثْنَيْنِ خَامِس شَعْبَانَ سَنَةَ ١١٥١هـ، أَلْف وَمِائَة وَوَاحِد وَخَمْسِينَ، لِمُؤَلِّفِهَا الْفَقِير الْغَنِيّ عَبْد اللَّهِ بْن إِبْرَاهِيم بْن السَّيِّد حَسَن مِيرْغَنِيّ، كَانَ اللَّهُ لَهُمْ وَالْمُؤْمِنِينَ أَجْمَعِينَ. وَكَانَ الْفَرَاغُ مِنْ نِسَاخَتِهَا عَصْر الْخَمِيس الْمُبَارَك فِي يَوْمِ خَمْسَة عَشَرَ مِنْ رَمَضَانَ الْمُعْظَمِ، سَنَةَ ١٢٦٦هـ، أَلْف وَمِائَتَيْن وَسِتَّة وَسِتِّينَ. غَفَرَ اللَّهُ لِكَاتِبِهَا وَأَصْلَحَهُ بِجَاهِ سَيِّدنَا مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ. تَمَّتْ.

(١٠٦) رواه أحمد في "مسنده" (٢٦١/١٦). والترمذي في "سننه" (٤٩٤/٥). والنسائي في "عمل اليوم والليلة" (ص٣٠٨) "السنن الكبرى" (١٥٣/٩). ابن حبان في "صحيحه" (٣٩٠/١). والطبراني في "ألمعجم الأوسط" (٣١/١). وابن عساكر في "تاريخه" (١٥٢/٧٢).

فِهْرس الْجوَاهِر اللَّمِعَة